

Distr.: Limited
23 May 2019
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

الدورة الثامنة والعشرون

فيينا، ٢٠-٢٤ أيار/مايو ٢٠١٩

مشروع التقرير

المقرر: أحمد طارق إبراهيم معاطي (مصر)

إضافة

توحيد جهود مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والدول الأعضاء وتنسيقها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية

١- نظرت اللجنة، أثناء جلسيتها السادسة والسابعة، المعقودتين يومي ٢٢ و٢٣ أيار/مايو ٢٠١٩، في البند ٦ من جدول الأعمال، ونصه كالتالي:

"توحيد جهود مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والدول الأعضاء وتنسيقها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية:

(أ) التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبرتوكولاتها وتنفيذها؛

(ب) التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وتنفيذها؛

(ج) التصديق على الصكوك الدولية لمنع الإرهاب ومكافحته وتنفيذها؛

(د) مسائل أخرى تتعلق بمنع الجريمة والعدالة الجنائية؛

(هـ) أنشطة أخرى لدعم أعمال مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وخصوصاً أنشطة شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، والمنظمات غير الحكومية وغيرها من الهيئات."



- ٢- وكانت الوثائق التالية معروضة على اللجنة للنظر في البند ٦ من جدول الأعمال:
- (أ) تقرير المدير التنفيذي عن أنشطة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (E/CN.7/2019/2-E/CN.15/2019/2)؛
- (ب) تقرير الأمين العام عن التعاون الدولي على مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والفساد (E/CN.15/2019/4)؛
- (ج) تقرير الأمين العام عن المساعدة التقنية في تنفيذ الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية المتصلة بالإرهاب (E/CN.15/2019/5)؛
- (د) تقرير الأمين العام عن أنشطة معاهد شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية (E/CN.15/2019/7 و E/CN.15/2019/7/Corr.1)؛
- (هـ) مذكرة من الأمين العام يحيل فيها تقرير مجلس أمناء معهد الأمم المتحدة الأقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة (E/CN.15/2019/8)؛
- (و) مذكرة من الأمين العام عن ترشيح عضوين في مجلس أمناء معهد الأمم المتحدة الأقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة (E/CN.15/2019/14).
- ٣- وألقى كلمات استهلاكية كل من رئيسة الفرع المعني بالجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع، وكبير مستشاري الفرع المعني بالفساد والجرائم الاقتصادية، ورئيس فرع منع الإرهاب، ورئيس قسم مكافحة الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين. وألقت كلمة استهلاكية أيضا الرئيسة بالنيابة لمعهد الأمم المتحدة الأقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة.
- ٤- وتكلم ممثلو الجزائر واليابان وتايلند والولايات المتحدة وكولومبيا والصين وإيطاليا واندونيسيا وإيران (جمهورية-الإسلامية) والهند والعراق والمغرب وبلغاريا.
- ٥- وتكلم أيضا المراقبون عن رومانيا وتونس وكندا وأذربيجان وفنزويلا (جمهورية-البوليفارية) والمملكة العربية السعودية وفيت نام والسودان.
- ٦- وتكلم أيضا المقرر الخاص المعني باستقلال القضاة والمحامين. وتكلم أيضا ممثل عن معهد الأمم المتحدة لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين في آسيا والشرق الأقصى. وتكلمت أيضا الرابطة الدولية لأخوات المحبة.

ألف- المداولات

- ١- التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها وتنفيذها
- أعمال مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في مجال تيسير التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وتنفيذها
- ٧- رحب العديد من المتكلمين بأن مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية أنشأ، في قراره ١/٩، آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة

المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها. وأعرب عن التأييد لعمل اجتماع فريق الخبراء الحكومي الدولي المفتوح العضوية المنشأ وفقاً لذلك القرار فيما يتعلق بالمرحلة التحضيرية للآلية للفترة ٢٠١٨-٢٠٢٠.

٨- وشدد بعض المتكلمين على أن المبادئ التوجيهية للاستعراضات القطرية والوثائق الأخرى العالقة ينبغي أن تتقيد بدقة بنص القرار ١/٩ وإجراءات وقواعد تشغيل الآلية، الملحق به. وأكد أيضاً على أنه ينبغي مراعاة خطة عمل فريق الخبراء الحكومي الدولي المفتوح العضوية وجدوله الزمني لوضع الصيغة النهائية للمرحلة التحضيرية.

٩- وأبرز العديد من المتكلمين أهمية التعاون الدولي الفعال في التصدي للجرمة المنظمة عبر الوطنية، بما فيها الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين والاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية، فضلاً عن الأشكال الأخرى للجرمة، بما فيها الجريمة السيبرانية والاتجار بالممتلكات الثقافية وجرائم الحياة البرية والاتجار بالمعادن الثمينة.

١٠- وأعرب عدة متكلمين عن القلق إزاء الصلات بين الجريمة المنظمة عبر الوطنية والإرهاب، لا سيما تمويل الأنشطة الإرهابية من خلال أنشطة الجريمة المنظمة.

١١- وقدم العديد من المتكلمين معلومات عن الجهود التشريعية والتنفيذية التي تبذلها حكوماتهم لتنفيذ الاتفاقية والبروتوكولات الملحق بها.

٢- التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وتنفيذها

أعمال مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في مجال تفسير التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وتنفيذها

١٢- أكد العديد من المتكلمين مجدداً التزامهم باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وآلية استعراض تنفيذها، وأبلغوا عن التدابير المتخذة لتنفيذ هذه الاتفاقية.

١٣- وشدد على أن آلية استعراض التنفيذ تؤدي دوراً هاماً في الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء لتنفيذ الاتفاقية تنفيذاً فعالاً. وسلط الضوء على الطبيعة الشفافة والمحايدة للآلية. وأبرز بعض المتكلمين دور المجتمع المدني في هذا الصدد.

١٤- وشدد العديد من المتكلمين على أهمية استرداد الموجودات والحاجة إلى تعاون دولي فعال، بما في ذلك في مجالي المساعدة القانونية المتبادلة وتسليم المطلوبين. وأكد عدة متكلمين على الدور المحوري الذي يؤديه مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وتوجيه قراراته في توليد الإرادة السياسية وتعزيزها. وشدد عدد من المتكلمين على أهمية المساعدة التقنية التي يقدمها المكتب المعني بالمخدرات والجريمة من أجل تنفيذ الاتفاقية، بما في ذلك من خلال المبادرة المشتركة بين المكتب والبنك الدولي لاسترداد الموجودات المسروقة.

١٥- وأشار إلى ما لمكافحة الفساد من أهمية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة. وأشارت متكلمة إلى أن العملية التحضيرية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن التحديات والتدابير الرامية إلى مكافحة الفساد وتعزيز التعاون الدولي، التي قررت الجمعية العامة عقدها في قرارها

١٩١/٧٣، ينبغي أن تسترشد بالخبراء الذين يقودون تنفيذ الاتفاقية على الصعيد الوطني، من أجل المضي قدماً في تنفيذ الصكوك القائمة وليس وضع صكوك جديدة. وشدد متكلم آخر على أن الإعلان السياسي الذي سيعتمد في الدورة الاستثنائية ينبغي أن يكون عملي التوجه وأن يساهم في تعزيز التعاون الدولي. كما اقترح المتكلم النظر في استكشاف مقترحات مبتكرة، مثل إنشاء محكمة دولية مستقلة فوق وطنية لمكافحة الفساد.

٣- التصديق على الصكوك الدولية لمنع الإرهاب ومكافحته وتنفيذها

١٦- أوضح العديد من المتكلمين أن الإرهاب يشكل تهديداً كبيراً للسلام والأمن الدوليين، مع تشديد بعض المتكلمين على أنه لا يمكن ولا ينبغي ربط هذا التهديد بأي دين أو جماعة عرقية. وأبلغ العديد من المتكلمين عن الجهود التي تبذلها بلدانهم في مجال مكافحة الإرهاب، وسلّموا بأهمية العمل الذي تضطلع به الأمم المتحدة والدور المحوري الذي تؤديه، ولا سيما المكتب المعني بالمخدرات والجريمة وفرع منع الإرهاب التابع له، في سبيل بناء القدرات الوطنية على مكافحة الإرهاب. وأشار إلى أن اللجنة تؤدي دوراً حاسماً الأهمية في تقديم الإرشاد والتوجيه للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة.

١٧- وسلّط الضوء على أهمية تعزيز التعاون الدولي والإقليمي في مجال مكافحة الإرهاب، وأشار عدد من المتكلمين إلى استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب في هذا الصدد. وشدد عدة متكلمين على الحاجة إلى التصدي للتحديات الناشئة، بما في ذلك التحديات المتصلة بالمقاتلين الإرهابيين الأجانب العائدين والمتقنين؛ وغسل الأموال؛ والإرهاب النووي؛ واستخدام الإنترنت لأغراض إرهابية؛ وتمويل الإرهاب، وخصوصاً من خلال الجريمة المنظمة عبر الوطنية. وسلّط بعض المتكلمين الضوء على أهمية تعميم مراعاة الأبعاد الجنسانية في التدابير الشاملة المتخذة لمكافحة الإرهاب، والتصدي لأغراض الإرهاب وأسبابه الجذرية، وتعزيز جهود إعادة الإدماج في المجتمع. وشدد بعض المتكلمين على أهمية الشراكات بين القطاعين العام والخاص والتعاون مع الجهات الفاعلة الإقليمية والدولية الأخرى ومع المجتمع المدني.

١٨- وشدد على أهمية تنفيذ الصكوك الدولية القائمة لمنع الإرهاب ومكافحته. ودعا بعض المتكلمين إلى مواصلة بذل الجهود من أجل وضع اتفاقية شاملة بشأن الإرهاب.

٤- مسائل أخرى تتعلق بمنع الجريمة والعدالة الجنائية

١٩- أعرب العديد من المتكلمين عن تقديرهم لما يقدمه المكتب المعني بالمخدرات والجريمة من دعم مستمر وما يضطلع به من أعمال تقنية بشأن مسائل عديدة في ميدان الجريمة المنظمة عبر الوطنية، بما في ذلك الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين. وأعرب عن التقدير أيضاً للعمل الذي ينهض به المكتب في مجالات الجريمة السيبرانية والفساد والاتجار بالمخدرات ومكافحة الإرهاب. وأكد أحد المتكلمين مجدداً أهمية اتباع نهج شامل إزاء منع الجريمة، وسلط الضوء على مبادرات وطنية تعليمية ومعنية بالمهارات الحياتية موجهة للأطفال والشباب. كما شدد المتكلم نفسه على

الحاجة إلى أن يولي المجتمع الدولي مزيداً من الاهتمام للجرائم المرتكبة ضد الأحياء البرية وأن يتخذ التدابير اللازمة للتصدي لها في الوقت المناسب.

٢٠- وأشاد عدد من المتكلمين بالعمل الذي يضطلع به فريق الخبراء المعني بإجراء دراسة شاملة لمشكلة الجريمة السيبرانية مع مراعاة طائفة متنوعة من الآراء والعديد من الحلول الممكنة، ودعوا إلى إعطاء مسألة الجريمة السيبرانية مزيداً من الأولوية على الصعيد الدولي. وسلط العديد من المتكلمين الضوء على أهمية المساعدة التقنية وبناء القدرات، وأعربوا عن تقديرهم للعمل المضطلع به في إطار البرنامج العالمي المعني بالجريمة السيبرانية التابع للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة.

٢١- وأكد العديد من المتكلمين أهمية الالتزام المشترك بتنفيذ اتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة وبروتوكول منع الاتجار بالأشخاص وبروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين، وأشاروا إلى أن الأنشطة ذات الصلة بها لها أهمية محورية عند الجماعات الإجرامية المنظمة وتدرّ عليها أرباحاً طائلة. وبالإشارة إلى أن هذه الجرائم تتسم بالتعقيد ويتطلب التصدي لها اتخاذ تدابير شاملة ومتعددة الأبعاد، فقد شدد العديد من المتكلمين على الحاجة إلى زيادة جهود المنع ومشاركة أصحاب المصلحة المتعددين والتعاون عبر الحدود، وكذلك الحاجة إلى مواصلة تعزيز الجهود التشريعية والتنسيق على المستوى الوطني والتدابير الرامية إلى مساعدة الضحايا. وأبرز عدة متكلمين أهمية الجهود المبذولة من أجل الترويج لحقوق الإنسان، وخصوصاً من أجل تعزيز حماية أفراد المجتمع الضعفاء، بمن فيهم المهاجرون، وأشاروا في ذلك السياق إلى أن القضايا، سواء المتصلة بالاتجار أو التهريب، تنطوي في أحوال كثيرة جداً على العنف والتمييز ومسائل متعلقة بإمكانية الوصول إلى العدالة.

٥- أنشطة أخرى لدعم أعمال مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وخصوصاً أنشطة شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، والمنظمات غير الحكومية وغيرها من الهيئات

٢٢- رحّب العديد من المتكلمين بالمساهمات التي تقدمها معاهد شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، بما في ذلك مساهماتها في مجال البحوث وتنظيم المؤتمرات والدورات التدريبية وتقديم المساعدة التقنية. وشُدّد على أنه بغية ضمان جودة البحوث المضطلع بها، ينبغي أن تستخدم هذه المعاهد أفضل الأدلة المتاحة وأن تتوخى الشفافية في عملها. وسلّط الضوء على مساهمات هذه المعاهد في الأعمال التحضيرية لمؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية. ورُحّب بالإطار الاستراتيجي الجديد الخاص بمعهد الأمم المتحدة الأقاليمي لبحوث الجريمة والعدالة، وشجّع المعهد على مواصلة المساهمة في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة.

باء- الإجراء الذي اتخذته اللجنة

٢٣- قرّرت اللجنة، أثناء جلستها السابعة المعقودة في ٢٣ أيار/مايو ٢٠١٩، أن تحيل إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي تقرير مجلس أمناء معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لأبحاث الجريمة والعدالة (E/CN.15/2019/8)، الذي أُعدَّ عملاً بقرار اتخذته مجلس أمناء المعهد، في اجتماعه المعقود يومي ١٦ و ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، بأن يقدم تقريراً إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

عن طريق اللجنة، وفقاً للفقرة ٣ (هـ) من المادة ٤ من النظام الأساسي للمعهد (مرفق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٦/١٩٨٩).

٢٤ - وفي الجلسة نفسها، أوصت اللجنة المجلس الاقتصادي والاجتماعي بانتخاب كارولينا ليزاراغا هاوتون ويونغيو أو، وإعادة انتخاب كارلوس كاستريسانا فرنانديث وخويل أنطونيو هيرنانديس غارسيا، للعضوية في مجلس أمناء معهد الأمم المتحدة الأقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة (E/CN.15/2019/14).